قانون الاعلام والقانون الدستوري

لقد ارتبط قانون الإعلام من خلال حق الاتصال بالحقوق الاجتماعية التي أقرتها الامم المتحدة وهذا ما دفع بعض الفقهاء القانونين الى اعتبار قانون الإعلام قانوناً اجتماعياً لان الاتصال الاعلامي أساس لكل عملية اجتماعية اضافة الى ان القوانين الإعلامية ماهي الا قواعد اجتماعية لانها تساعد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومن هنا ربط الفقهاء القانونين بين قانون الاعلام ومؤسسات القانون الدستوري من جهة وبين قانون العقوبات من جهة اخرى .

- ولذلك لكون (حق الرد او التصحيح) و(المسؤولية الناشئة عن جرائم النشر) ماهي الا جوانب اعلامية ودستورية وجزائية في ان واحد ولهذا فان ثم علاقة وثيقة بين قانون الاعلام وفروع القوانين الاخرى سواء من حيث احتوائهما على العقوبة ام من حيث المضمون وان هناك وشائج قوية بين قانون الاعلام وتلك الفروع من القانون والتي سوف نتناولها في البحث على النحو التالي (العلاقة مع القانون الدستوري والعلاقة مع القانون الجنائي والعلاقة مع القانون الاداري) .

علاقة قانون الاعلام مع القانون الدستوري

- ثمة علاقة مشتركة تجمع بين قانون الاعلام والقانون الدستوري بحكم انتمائها الى فروع قانون واحد وهو (القانون العام) بمعناه الواسع حيث يختص كل واحد منهما بمعالجة مختلفة الموضوعات المتعلقة بنظرية الدولة حيث يعالجها القانون الدستوري ككل بينما يتناول قانون الاعلام بعض جوانبها وما يتفرع عنها من مشكلات اعلامية على الصعيديين الوطني والدولي ويمكن توضيح علاقة قانون الاعلام بالقانون الدستوري من حيث الاتي :

1- من حيث التعريف : يمكن القول ان القانون الدستوري هو مجموعة القواعد المستخلصة لمختلف التنظيمات السياسية في الدولة ويعنى بدراسة النظام السياسي اي نظام الحكم بمعناه الواسع الذي يشمل السلطتين التشريعية والتنفيذية وما يتصل باختصاصاتها وعلى وجه الخصوص مايتعلق بالسلطة التشريعية واذا ما اخذا بالتعريف التقليدي للقانون الدستوري القائل بان (قانون الحرية) فان الصلة تتوضح اكثر من هذه الناحية بين قانون الاعلام والقانون الدستوري لان قانون الاعلام ايضا هو (قانون الحرية).

2- من حيث المضمون : اذا كانت الدولة من وجهة نظر القانون الدستوري تتألف من مجموعة عناصر جغرافية واجتماعية وسياسية تلك العناصر التي تؤلف مادة القانون الدستوري فان قانون الاعلام يهتم بعنصرين من هذه العناصر الثلاثة ونعني بها العنصر الاجتماعي والسياسي حيث ان التعلم وتوزيع الثروات والاستقرار السياسي ومشاكل السكان والتنمية وغير ذلك من العوامل الاجتماعية والسياسية صلة مباشرة بشكل او بآخر بطبيعة نظم الاعلام .

3- من حيث السيادة : مثلما تتحدد سيادة الدولة الدستورية بمياهها الإقليمية وأجوائها وأراضيها في القانون الدستوري فان سيادتها الإعلامية تتحدد ايضا ضمن حدود (الحيز) المخصص لها للموجات الاذاعية لذلك فان اي اعتداء على هذا الحيز هو بمثابة عدوان على سيادة الدولة على الصعيدين الداخلي والخارجي .